

Distr.: General
4 June 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون

البند ١٤١ من جدول الأعمال المؤقت*

وحدة التفتيش المشتركة

وحدة التفتيش المشتركة

مذكرة من الأمين العام

وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٩ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة برنامج عمل الوحدة للسنة ٢٠٠١، والقائمة الأولية للتقارير المحتملة لعام ٢٠٠٢ وما بعده (انظر المرفق).

* A/56/50.

المرفق

برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠١، والقائمة الأولية للتقارير المحتملة لعام ٢٠٠٢ وما بعده

أولا - مقدمة

المشتركة أن تضيف تقريراً معنوناً "استعراض التنظيم والإدارة في الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية"، وهو تقرير يجري إنجازه الآن. وخلال الفترة ذاتها، قررت الوحدة أن ترجى لفترة مؤقتة إعداد تقريرها المعنون "التخطيط والبرمجة والميزنة والرصد والتقييم في منظومة الأمم المتحدة: استخلاص الدروس من أفضل الممارسات" إلى أن يقدم الأمين العام تحليلاً مفصلاً لنظام المعلومات والتنظيم والمراقبة والتقييم المطلوب لتنفيذ الاقتراح الوارد في تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة عن الميزنة على أساس النتائج، وهو التقرير الذي سيقدم في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، استجابة لقرار الجمعية العامة ٢٣١/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

٥ - وسيكون من دواعي تقدير وحدة التفتيش المشتركة الشديداً أن تتلقى من الأجهزة التشريعية للمنظمات المشاركة أي تعليقات بشأن القائمة الأولية للتقارير المحتملة لعام ٢٠٠٢ وما بعده، إلى جانب طلباتها المحددة لينظر فيها المفتشون في الوقت المناسب.

ثانياً - برنامج العمل لعام ٢٠٠١

ألف - مراجعة حسابات الإدارة في مجال الاستعانة بمصادر خارجية في الأمم المتحدة وصناديق

وبرامج الأمم المتحدة

٦ - اعتمدت الجمعية العامة أربعة أسباب أساسية للاستعانة بمصادر خارجية، هي: (أ) الحصول على مهارات تقنية ليست متيسرة في المنظمة؛ (ب) تحقيق وفورات في التكاليف؛ (ج) توفير مصادر بطرق تتسم بمزيد من الفعالية أو الكفاءة أو السرعة؛ و (د) توفير خدمات ليست مطلوبة

١ - وضع برنامج العمل التالي وفقاً للفقرة ١ من المادة ٩ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٢/٣١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦. وقد روعيت فيه المبادئ التوجيهية الواردة في قرارات الجمعية العامة المتعاقبة والمتعلقة بعمل الوحدة، ولا سيما القرار ٢٣٣/٥٠ المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦ والقرار ١٦/٥٤ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩. ويتضمن الفرع الثاني من هذا المرفق برنامج عمل الوحدة لعام ٢٠٠١؛ ويتضمن الفرع الثالث قائمة أولية بالتقارير المحتملة لعام ٢٠٠٢ وما بعده تتضمن المواضيع التي حددتها الوحدة ليتم تناولها بعد إنجاز التقارير الجاري إعدادها. وكما هو معمول به حتى الآن، يمكن تعديل برنامج العمل خلال السنة: إذ يمكن إضافة تقارير جديدة؛ وتعديل أو إرجاء أو إلغاء تقارير مقرر تقديمها؛ ويمكن أيضاً تغيير العناوين لإظهار التوجه الرئيسي للتقارير.

٢ - وفي سياق برنامج العمل لعام ٢٠٠١، أزمعت وحدة التفتيش المشتركة أن تتناول ثلاثة عشر تقريراً جديداً ومذكورة واحدة حول مواضيع التفتيش والتقييم و/أو التحقيق في مجالات الإدارة والتنظيم والتعاون التقني وعمليات السلام.

٣ - إلى جانب ذلك، يشمل عبء العمل الفعلي لوحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠١ أحد عشر تقريراً ومذكرتين مرحلتين من برامج عملها السابقة.

٤ - وفي عام ٢٠٠٠، وباقتراح قدمه الأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية، قررت وحدة التفتيش

جيم - تقييم أنشطة متطوعي الأمم المتحدة

٨ - أنشأت الجمعية العامة، بطلب من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، برنامج متطوعي الأمم المتحدة في عام ١٩٧٠ ليكون بمثابة شريك تنفيذي في مجال التعاون الإنمائي. وقد قدم ما يزيد على ٢٠.٠٠٠ متطوع قدموا من نحو ١٥٠ بلدا خدماتهم في ١٤٠ بلدا على مر السنين. وأعلنت الجمعية العامة سنة ٢٠٠١ السنة الدولية للمتطوعين، وهذه المناسبة توفر فرصة لا للاحتفال بالنجاحات السابقة فحسب ولكن أيضا لصياغة خطط للمستقبل. وفي هذا الصدد، قررت وحدة التفتيش المشتركة تقييم البرنامج، لا سيما من حيث هيكله وطرقة الإدارية والتنظيمية وذلك بهدف تقديم توصيات بالتحسينات التي قد تكون ضرورية لكفالة الاستفادة من مصادر البرنامج بأقصى قدر من الكفاءة والفعالية.

دال - هيكل الوظائف وأنواع التعيينات في منظومة الأمم المتحدة

٩ - اقترحت أمانة منظمة الصحة العالمية أن تجري وحدة التفتيش المشتركة استعراضا على نطاق المنظومة لإدارة الموارد البشرية والمبادرات الإصلاحية. ونظرا لأن هذا الإجراء سيتخذ نطاقا أوسع مما ينبغي، فقد قررت الوحدة أن تتناول المسألة خطوة خطوة وأن تقوم أول الأمر باستعراض مسألة هيكل الوظائف وأنواع التعيينات لدى مختلف مؤسسات المنظومة.

١٠ - والغرض من هذا التقرير هو إعطاء صورة شاملة للحالة الراهنة والمبادرات الحالية التي تقوم بها المؤسسات المختلفة لإصلاح ممارساتها، وذلك بهدف تقديم توصيات تهدف إلى مواءمة المعايير وتحقيق مزيد من التنسيق فيما بين المؤسسات، مع مراعاة ما أنيط بكل منها من مهام وولايات محددة وما تتسم به من سمات خاصة بها.

على المدى الطويل. إضافة إلى ذلك، وبناء على طلب من الجمعية العامة، أنشأ الأمين العام معايير لتحديد طبيعة الأنشطة والخدمات التي ينبغي أو لا ينبغي البحث عن مصادر خارجية لها. وقد طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٣٢/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، أن يقدم تقريرا عما يُحرز من تقدم في تنفيذ الأحكام المذكورة أعلاه وأن يقدم معلومات عن الأنشطة التي استُعين فيها بمصادر خارجية خلال الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٠. وطلبت الجمعية العامة أيضا من وحدة التفتيش المشتركة أن تقوم باستعراض عمليات مراجعة حسابات الإدارات فيما يتعلق بالاستعانة بمصادر خارجية في الأمم المتحدة وفي الصناديق والبرامج التابعة لها وفقا للممارسة المتبعة وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين. وجدير بالذكر أن وحدة التفتيش المشتركة أصدرت في عام ١٩٩٧ تقريرا معنوننا "ما تمثله الاستعانة بمصادر خارجية من تحدٍ في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/97/5) (انظر A/52/338).

باء - الأنشطة المدرة للدخل في منظومة الأمم المتحدة: إدار الدخل واسترداد التكاليف

٧ - كان مكتب خدمات الرقابة الداخلية وعدة منظمات مشاركة تود أن تحسن من ربحية أنشطتها الحالية المدرة للدخل وأن تستكشف مسالك جديدة لإدراج الدخل من أجل تخفيف ضغوطها المالية، قد اقترحت هذا الموضوع الذي أُدرج في القائمة الأولية للدراسات المحتملة لعام ٢٠٠١ وما بعده (انظر A/54/960). وسيتضمن هذا التقرير استعراضا للسياسات الحالية المتبعة داخل منظومة الأمم المتحدة والمتصلة بالأنشطة المدرة للدخل بوجه عام والمشاريع التجارية على الأخص. وسيسعى إلى تحسين إدارة هذه الأنشطة وقدرتها على تحقيق مكاسب، عند الاقتضاء. والغاية منه أيضا أن ينظر في روافد الدخل المحتملة التي يمكن أن تتفق والمهمة الخاصة التي تضطلع بها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وما تتسم به هذه المؤسسات من طابع خاص.

هاء - تنفيذ التعددية في اللغات في وكالات منظومة الأمم المتحدة

١١ - بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لتوقيع ميثاق الأمم المتحدة، اتخذت الجمعية العامة القرار ١١/٥٠ المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ بشأن تعدد اللغات، أشارت فيه إلى أن "الطابع العالمي الذي تتسم به الأمم المتحدة والنتيجة الطبيعية لذلك المتمثلة في تعدد اللغات، ينطويان لدى كل دولة عضو في المنظمة أيا كانت اللغة الرسمية التي تتكلمها، على الحق والواجب بأن تفهم الآخرين ويفهموها". وشددت الجمعية العامة أيضا على أهمية أن توفر لجميع الحكومات وجميع قطاعات المجتمع المدني فرص الوصول إلى وثائق الأمم المتحدة ومحفوظاتها ومصارف بياناتها بجميع اللغات الرسمية. وطلبت إلى الأمين العام "أن يكفل التنفيذ الدقيق للقرارات التي تحدد الترتيبات المتعلقة باللغات سواء بالنسبة للغات الرسمية أو لغتي العمل في الأمانة العامة"، ودعت الدول الأعضاء إلى أن تحذو الحذو نفسه.

١٢ - وقد ضُمن التقرير المتعلق بتعدد اللغات في برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٠ بناء على اقتراح أمانتي منظمة الصحة العامة والأمم المتحدة. وعلى الرغم من وجود قرارات واضحة في مجال السياسات لدى مجالس إدارة المؤسسات تدعو إلى تحسين بيئة العمل بلغات متعددة والوصول إلى معلومات منظومة الأمم المتحدة، فإن الممارسات المتبعة في العديد من هذه المؤسسات لا تزال متخلفة بالنسبة لهذه السياسات، لأسباب مختلفة. وإلى جانب المنشورات والوثائق الرسمية، فإن إنشاء مواقع على الشبكة في جميع أنحاء المنظومة زاد من التحديات في المساواة في تقديم المواد بين جميع اللغات الرسمية ولغتي العمل.

١٣ - وقد عاجلت وحدة التفتيش المشتركة موضوعا يتصل بهذا الأمر في تقريرها عن "الآثار المترتبة على استخدام لغات إضافية في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/77/5) (انظر

(A/32/237). وكانت هذه المسألة أيضا في جدول أعمال مجالس إدارة مختلفة في السنوات القليلة الماضية. وأهداف الاستعراض العادي الذي تقوم به الوحدة هي: (أ) تقييم المبادئ التوجيهية المنطبقة في مجال السياسات في منظومة الأمم المتحدة؛ (ب) تحديد الضغوط سواء منها الإدارية أو المالية أو غيرها، تلك التي تؤثر على مدى الالتزام الدقيق في اعتماد تعدد اللغات، فضلا عن أفضل الممارسات في التغلب على هذه القيود؛ (ج) تقديم توصيات بهذا الشأن.

واو - تحليل مقارن لاتفاقات المقر التي أبرمتها المؤسسات في منظومة الأمم المتحدة

١٤ - تحظى المسائل المتصلة باتفاقات البلد المضيف باهتمام مستمر من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. من ذلك مثلا أن الجمعية العامة للأمم المتحدة أنشأت، بموجب القرار ٢٨١٩ (د - ٢٦) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، لجنة العلاقات مع البلد المضيف. وقد قدمت هذه اللجنة عددا من التقارير إلى الجمعية العامة التي اتخذت قرارات تستند إلى تقارير اللجنة. وسوف يتناول تقرير وحدة التفتيش المشتركة عددا من المسائل التي عولجت في تقاريرها السابقة مثل التقرير المتعلق بإدارة المباني (JIU/REP/2001/1)، وهو آخر ما أصدرته. وفي حقيقة الأمر، تنوي الوحدة تقديم تحليل مقارن لمواضيع مختارة تشملها اتفاقات البلد المضيف التي أبرمتها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وسوف يحدد التقرير المجالات التي يستصوب إجراء تعديلات فيها ويضع بعض الأفكار التي يمكن أن تكون أساسا لقواعد نموذجية يُسترشد بها في اتفاقات البلد المضيف في المستقبل. وبمجال الاهتمام الرئيسي للتقرير هو تحسين شروط اتفاقات البلد المضيف على نحو يعود بالفائدة المشتركة على المؤسسات والبلدان المضيقة لها، مسهما بذلك في الجهود الرامية إلى تحسين الكفاءة بوجه عام.

المنظمات أن تتحقق من هذا التنفيذ، ويجوز لها أيضا أن تطلب من الوحدة إصدار تقارير متابعة؛ ويجوز للوحدة أيضا أن تعد تقارير من هذا القبيل بمبادرة منها.

١٩ - ويجري إعداد التقرير المقترح بمبادرة من وحدة التفتيش المشتركة باعتباره جزءا من نظامها الجديد للمتابعة الذي أيدته الجمعية العامة. ويسعى نظام المتابعة هذا إلى تتبع الإجراءات التي تتخذها الأجهزة التشريعية المختصة وأمانات المؤسسات المشاركة بناء على توصيات الوحدة وإعداد التقارير بشأنها.

٢٠ - تمشيا مع ما ورد أعلاه، فإن تقرير المتابعة المتعلق بموضوع العلم والتكنولوجيا سيقم مدى ما وصلت إليه المؤسسات في تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الوحدة المشمولين بالاستعراض بعد مرور فترة زمنية تجاوزت قليلا خمس سنوات منذ صدور التقريرين في منتصف التسعينات. وعملية التحقق من التنفيذ هذه ستأخذ في الاعتبار أيضا التطورات الرئيسية التي حدثت داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان العلم والتكنولوجيا والتي لها صلة بتوصيات التقريرين اللذين قيد النظر.

طاء - مشاركة منظمات المجتمع المدني في مشاريع التعاون التقني مع بعض كيانات منظومة الأمم المتحدة

٢١ - كان من شأن زيادة التعاون الاقتصادي على الصعيد الدولي أن يسرت مشاركة مختلف الفئات الفاعلة في الجهود المشتركة المبذولة من أجل تحقيق التنمية. ومن بين هذه الجهات، دُعي المجتمع المدني إلى الاضطلاع بدور أساسي وفقا لما ورد، في جملة أمور، في نداء إعلان الألفية، إلى "إتاحة فرص أكبر للقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني بصفة عامة للإسهام في تحقيق أهداف المنظمة وتنفيذ برامجها". وفي نفس هذا السياق، ذكر الأمين العام في

زاي - المساهمة في منهجية تحديد الأهداف على أساس برامج للأمم المتحدة في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

١٥ - على الرغم من إحراز تقدم كبير على مدى السنوات في مجالات التخطيط والبرمجة والميزنة في الأمم المتحدة، تسلم الدول الأعضاء بالحاجة إلى "مواصلة تعزيز عملية تصميم الأهداف البرنامجية في سياق الخطة المتوسطة الأجل وفي الميزانية البرنامجية بوصفها عنصرا أساسيا في الميزنة على أساس النتائج (انظر قرار الجمعية العامة ٢٣١/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠).

١٦ - وواضح أنه إذا أريد أن ييسر للدول الأعضاء رصد ما يجرز من تقدم وتقييم ما يتحقق من نتائج، لا بد من التوصل إلى وصف دقيق للحالة الراهنة في بداية دورة البرمجة وإلى إشارات واضحة وواقعية لما يمكن تحقيقه من نتائج في النهاية.

١٧ - واستنادا إلى برامج للأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، ستقوم وحدة التفتيش المشتركة بدراسة تهدف إلى معرفة ما إذا كان بالإمكان تحقيق هذه التوقعات في ضوء التباين الشديد في طبيعة مختلف البرامج، وإلى وضع توصيات محددة وفقا لذلك.

حاء - متابعة تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة في مجال العلم والتكنولوجيا في أفريقيا (JIU/REP/94/1) وفي آسيا والمحيط الهادئ (JIU/REP/95/7)

١٨ - قررت الوحدة إدراج هذا الموضوع في برنامج عملها لعام ٢٠٠١ عملا بالمادة ١٢ من نظامها الأساسي الذي ينص على أن يؤمن الرؤساء التنفيذيون للمنظمات تنفيذ توصيات الوحدة التي اعتمدها الأجهزة المختصة في منظماتهم بأسرع ما يمكن. ويجوز للأجهزة المختصة في

البصرية في الأمم المتحدة“ (انظر A/44/584). كان الغرضان الرئيسيان من نظام الأقراص البصرية هما تحقيق تخزين إلكتروني لوثائق الأمم المتحدة وقدرة على استرجاع هذه الوثائق بجميع اللغات الرسمية في نفس الوقت. وقد طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٠١/٤٤ بآء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ تنفيذ مشروع نظام الأقراص البصرية الذي دخل مرحلة التشغيل الكامل في عام ١٩٩٣.

٢٥ - وفي التقرير JIU/REP/89/11 المذكور أعلاه، أوصى المفتشون أيضا بأن ”تنظر الهيئات التشريعية في منظومة الأمم المتحدة بتركيب نظم أقراص بصرية خاصة بها، بحيث تستفيد من نتائج المشروع التجريبي للأقراص البصرية. بمكتب الأمم المتحدة في جنيف، وتضمن أفضل شكل عام من حيث فعالية تكاليفه وتوافقه“. وفي تقرير وحدة التفتيش المشتركة المتعلق بتنفيذ التوصية (A/52/206)، اقترح الأمين العام أن تنظر الوكالات في استخدام نظام متطور للأقراص البصرية على نطاق منظومة الأمم المتحدة يكون مقره نيويورك و جنيف مثل النظام القائم حاليا، بدلا من إنشاء نظم فردية خاصة بكل منها.

٢٦ - لم يُنفذ نظام الأقراص البصرية إلا في الأمم المتحدة حيث أدت الزيادة الهائلة في عدد المستعملين وحجم البيانات المخزونة إلى تشكيل ضغط شديد على نظام يستند إلى تكنولوجيا عمرها عشر سنوات تقريبا. ويُنتظر أن يأتي نظام للأقراص البصرية أعيدت هندسته ليحل محل النظام الحالي بحلول حزيران/يونيه ٢٠٠١. ولذلك قد يكون الوقت مناسباً لوحدة التفتيش المشتركة لتقوم بتقييم تنفيذ نظام الأقراص البصرية ومستقبله في ضوء رؤية الأمين العام المتعلقة بتحقيق ”أمم متحدة إلكترونية“، مع مراعاة الحاجة إلى تحسين الوصول إلى الوثائق على نطاق المنظومة على نحو يكون أيسر منالا للمستعملين.

تقريره المعنون: ”تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح“ (A/51/950، الفقرة ٦٠)، أن الأمين العام يقوم باتخاذ ”ترتيبات تيسر لجميع كيانات الأمم المتحدة الانفتاح على منظمات المجتمع المدني... والعمل معها على نحو وثيق، وتسهيل زيادة التشاور والتعاون بين الأمم المتحدة وهذه المنظمات“.

٢٢ - وإزاء هذه الخلفية، قبلت وحدة التفتيش المشتركة اقتراحا قدمته منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية باستعراض مشاركة المجتمع المدني في مجال تعاونها مع منظومة الأمم المتحدة. ومن الجدير بالذكر أن الوحدة سبق أن أصدرت تقارير بشأن مشاركة المنظمات غير الحكومية (JIU/REP/93/1 و JIU/REP/96/4) والقطاع الخاص (JIU/REP/99/6).

٢٣ - وبتقييم التجارب وأفضل الممارسات لدى عدد من الوكالات المتخصصة والبرامج والصناديق التابعة للأمم المتحدة، فإن هذا التقرير يهدف إلى ما يلي: تقديم صورة موجزة للمجتمع المدني من حيث كونه شريكا لمنظومة الأمم المتحدة؛ وتحديد مجالات أنشطة التعاون التقني التي يشارك فيها بالفعل؛ واستكشاف ما تترتب عليه هذه المشاركة من احتمالات؛ واستعراض المبادئ التوجيهية الحالية لبعض مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للتأكد من مدى سعيها إلى الاتصال بالمجتمع المدني باعتباره شريكا، واستكشاف إمكانية الموازنة فيما بينها؛ وفحص مدى امتثال منظمات المجتمع المدني لمتطلبات المساءلة ومبادئ الأمم المتحدة.

باء - تقييم نظام الأقراص البصرية في الأمم المتحدة

٢٤ - ساهمت وحدة التفتيش المشتركة في عملية إنشاء نظام الأقراص البصرية منذ بدايتها، من خلال تقريرها JIU/REP/96/9 المعنون ”مشاكل التخزين وتكاليفه في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة“ (انظر A/41/806) و JIU/REP/89/11 المعنون ”من المشروع التجريبي للأقراص البصرية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى نظام للأقراص

عمليات حفظ السلام خلال العقود الخمسة التي مضت منذ أنشئت فئة الخدمات الميدانية لم تقابلها تغييرات في تشكيل هذه الفئة ووظائفها. ومن ثم يُعتقد أن الوقت قد حان لأن تقوم وحدة التفتيش المشتركة باستعراض لهذه الفئة من الموظفين، على نحو ما ذكر في تقرير فريق الأمم المتحدة لعمليات السلام (A/55/305-S/2000/809) وما يتصل بذلك من تقارير للأمين العام، لا سيما التقرير (A/55/502). ولدى النظر في أهداف الخدمات الميدانية وملاك موظفيها وأدائها، ستركز الدراسة على جملة أمور منها ما يلي: (أ) إجراء استعراض للقواعد والأنظمة والإجراءات التي تنظم تعيين موظفي الخدمات الميدانية وإدارة شؤونهم؛ (ب) إجراء تحليل لملاك الموظفين الحالي للخدمات الميدانية وشاغلي الوظائف الحاليين فيها؛ و (ج) إجراء تحليل للاحتياجات الحالية لعمليات السلام من الموظفين المدنيين الأساسيين في المجالين الإداري والتقني.

ميم - مشاريع التعاون التقني والمستفيدون النهائيون منها: دراسات حالات مختارة

٣٠ - ظلت مشاريع التعاون التقني على مدى السنوات مثالا هاما وملموسا على الدعم الذي تقدمه مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى البلدان النامية من أجل بناء وتطوير قدراتها الوطنية والإقليمية لأغراض التنمية. إلا أن هدف منظومة الأمم المتحدة على الدوام ينبغي أن يظل متمثلا في كفاءة القيام بعملية استكشاف شاملة لإمكانيات تنفيذ مشاريع ناجحة في مجال التعاون التقني لصالح المستفيدين النهائيين.

٣١ - والهدف من هذا التقرير، وهو هدف اقترحه الوكالة الدولية للطاقة الذرية أساسا، هو تحديد المشاكل والفرص أمام منظومة الأمم المتحدة، والسبل الممكنة لتحقيق تعاون أقوى فيما بين مؤسسات الأمم المتحدة بهدف تحقيق أفضل النتائج لصالح المستفيدين النهائيين.

كاف - استخدام نظام المعلومات الإدارية: الدروس المستفادة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٢٧ - نظرا لحدوث تطورات سريعة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، أصبحت نظم المعلومات الإدارية على نطاق المنظومة أداة لا غنى عنها لتحقيق إدارة استراتيجية وقائمة على النتائج للموارد المالية والبشرية وموارد المعلومات. وفي الوقت الحاضر، يقوم عدد كبير من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بوضع وتنفيذ نظم للمعلومات الإدارية عن طريق التجربة والخطأ. وثمة تفاهم مقبول بوجه عام بأن تصميم نظم للمعلومات الإدارية وتنفيذها بطريقة مفيدة وفعالة من حيث التكلفة ليسا بالأمر السهل إذ يتطلبان وجود تعاون فعال على نطاق المنظومة. زد على ذلك أن تنفيذ نظام المعلومات الإدارية عادة ما يكون باهظ التكلفة. فلا بد إذن من تسهيل التعاون بين الوكالات من أجل وضع نظام للمعلومات الإدارية يتسم بالفعالية والكفاءة والجدارة الاقتصادية. وقد أعرب أيضا عن هذا الاهتمام بمعالجة مسألة كهذه تتعلق بالإدارة على نطاق المنظومة بكاملها في دورة عادية للجنة التنسيق الإدارية عُقدت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (انظر ACC/2000/20، الفقرة ٣٥).

٢٨ - في التقرير المقترح، سيقدم المفتشون تحليلا مقارنا لنظم المعلومات الإدارية الرئيسية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وسيستخلصون دروسا من ممارساتها وتجاربها. وسيركز التقرير على المسائل الإدارية الرئيسية المتصلة بنظام المعلومات الإدارية، من قبيل تكاليف هذه النظم وتمويلها وقابليتها للتنفيذ ودعمها للهيكل التنظيمية فضلا عن الآثار المترتبة عليها بالنسبة لعمليات التشغيل الداخلية.

لام - عمليات السلام: استعراض فئة الخدمات الميدانية للموظفين

٢٩ - أنشئت فئة الخدمات الميدانية للموظفين في الخمسينات، وكان الغرض منها هو عمليات حفظ السلام على وجه التحديد. غير أن التغييرات التي حدثت في طبيعة

رابعاً - ملاحظات

٣٤ - وفقاً للفقرة ٥ من المادة ١١ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، تصدر الوحدة ملاحظات تقدمها إلى الرؤساء التنفيذيين من أجل أن يستخدموها على النحو الذي يرونه مناسباً. وفي هذا الصدد، تعتمزم الوحدة إصدار ملاحظات بشأن الموضوعين التاليين:

- (أ) معالجة صندوق الأمم المتحدة للسكان لتقارير وحدة التفتيش المشتركة (٢٠٠١)؛
 (ب) معالجة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لتقارير وحدة التفتيش المشتركة (٢٠٠٢).

٣٢ - وسيركز التقرير على بضعة مشاريع، باعتبارها دراسات حالات، تنفيذها مؤسسات الأمم المتحدة في مجال موارد المياه، مع التركيز بوجه خاص على مشاركة المجتمعات المحلية المستهدفة والمستفيدين النهائيين من المشاريع المختارة.

ثالثاً - قائمة أولية بالتقارير المتوقعة في عام

٢٠٠٢ وما بعده

٣٣ - فيما يلي المواضيع التي حددها المفتشون لتكون مادة لتقارير محتملة يتم إعدادها خلال عام ٢٠٠٢ وما بعده. وهذه القائمة مؤقتة، ولا تعني أن الوحدة ملزمة بتناول هذه المواضيع:

- (أ) استعراض الحالة المالية في وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛
 (ب) استعراض شؤون التنظيم والإدارة في منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة؛
 (ج) تقييم أنشطة الرقابة الدولية على المخدرات في منظومة الأمم المتحدة؛
 (د) دراسة مقارنة لمعايير الإقامة وزمن الرحلات ووقفه الاستراحة، بهدف مواءمة السياسات في جميع أنحاء منظومة الأمم المتحدة؛
 (هـ) دراسة في بلدان مختارة لحالة تنفيذ الاستراتيجية المتعلقة بتوفير التعليم الابتدائي للجميع بحلول عام ٢٠١٥؛
 (و) استعراض هيكل إدارة عمليات حفظ السلام؛
 (ز) ممارسة المانحين شروطاً على التبرعات المقدمة لأغراض خاصة؛
 (ح) التخطيط والبرمجة والميزنة والرصد والتقييم في منظومة الأمم المتحدة: الدروس المستخلصة من أفضل الممارسات؛
 (ط) أثر ميزات النمو الإسمي الصفري على برامج الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة؛
 (ي) استعراض شامل لعملية سلام محددة.